

فما ابو بصير فقال يا فتى الله نداؤي الله رسلك فقد رددتني  
 اليهم ثم انجى من الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل الله يا فتى  
 حرب لو كانت لدا جده فلما سمع ذلك عرف ان الله يسبب ردة اليهم فخرج  
 حتى راى يوسف البحر كالا وفضلت منهم ابو جندل بن شهيل  
 فلحق ما كان بصير فجعل لا يخرج من قريش ربحك فدايتهم الا يخرج  
 باري بصير حتى احدثت منهم عصاة فوالله ما يعمرون بصير  
 حجتهم لغيره من الامم الا اعتبروا بها فقتلواهم واخذوا اموالهم  
 فابرسكت قريش الى النبي صلى الله عليه وسلم فاشارة الله واليه  
 ارسال اليهم فمساناة منهم فهو اهدى في رسال النبي صلى الله عليه وسلم اليهم  
 وارسال الله عز وجل وهو الذكر كذا اهدى علمك واهدك عنهم حتى بلغ  
 ربيعة اجداه هدية وكانت حجيتهم اتم لم يقدا الله نبي الله ولم  
 يقودوا بيسر الله البتة الرجم وجاءوا بيته وبني السنت وفارعتك  
 عن الشهر من قال عروة فاحترقني عايشة ان رسول الله صلى الله عليه  
 كان مشبهت وبلغنا انك انزل الله ان يردوا اليك كبريت ما  
 انفقوا على من يجر من اذوا هبت وحكم على السليبي ان لا يطكوا  
 ببعض الكواجر ان على طلق امرات فبرية بنت ابي امية وابنة  
 ابي جبرول بن ابي رباح فزوج فبرية معاونة وتزوج الاخرى ابو جهم  
 فلك اني الكفا وان يزوج ابا دا كالمسوق المسلمون على اذواجهم انزل  
 الله وان فانك من اذواجك الى الكفا يعاقبهم واليعاقب كما يوزن  
 المسلمون الى ما جرت امراته الى الكفا فامر ان يجل من ذلك له  
 روج من المسليته ما سبق مصداق نسا الكفار الا اني هك جرت

ان يجله

جبرول

عليه السلام

وما

وما فعل احد المهاجرين ان يترك بعد ايمانها عازرا ويخاف ان ابا  
 بصير من النبي صلى الله عليه وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم  
 فالتب الاخفيس من شريفي النبي صلى الله عليه وسلم سالا ابا بصير  
 الحديث وفي حديث يحيى بن كثير ان عروة بن مسعود  
 يخبر عن ابي بصير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما كان في بني  
 سويد كان فيهم شرط سبيل على النبي صلى الله عليه وسلم ان يترك  
 متا اجد وان كان على بيك الارادة الشا واصلت بينا وبينه  
 فذكر الموفون ذلك واقصصوا منه واني سبيل الا ذلك فقاتبه  
 النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فردد يوفيد ابا جندل الى ابيه  
 ولم يات اجد من الرجال الا ردة تلك الملة وان كان ملك واهلها  
 مهاجرات وكان اسم كل قوم بنت عتبة بن ابي لهيب من خرج اليك  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يوفيد ومن عاشر في اهلها لس لوت  
 النبي صلى الله عليه وسلم ان يزوجها اليهم فليزوجها اليهم كما انزل الله  
 فيهن اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنعن من الله اعلم انهن  
 التي ولا تم يكونن امن قال عروة فاحترقني عايشة ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم كان مخضت هذه الآية ما تب الدين امنوا اذا حكم المؤمنات  
 مهاجرات الى حضورهم قال عروة قال عايشة فله هذا الشرط  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا فتى كذا ما يكلمها به  
 والله ما حسنت به يد املية قطرة المكيبة ما بايعهم الا بقوله  
 وحدثت محمد بن عيلان عن عبد البر بن حنيفة عن عدي بن ابي  
 وحده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حكر قبل ان يخلو وامر بذلك كتابه

ابو بصير

ابو بصير

Copyrighted material